الأمم المتحدة
A/78/L.93
الجمعية العامة
Distr.: Limited
9 July 2024
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والسبعون

البند 24 (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأسرة

مشروع قرار مقدَّم من رئيس الجمعية العامة

طرائق عقد "مؤتمر القمة الاجتماعي العالمي" تحت عنوان "مؤتمر القمة العالمي الثاني للتنمية الاجتماعية"

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، الذي عُقد في كوبنهاغن في الفترة من 6 إلى 12 آذار/مارس 1995، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، التي عُقدت في جنيف في الفترة من 26 حزيران/يونيه إلى 1 تموز/يوليه 2000،

وإذ تعيد تأكيد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[1] والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين[2]، وكذلك إجراء حوار عالمي متواصل بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، تشكِّل كلها الإطارَ الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

---

(1) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، 6-12 آذار/مارس 1995* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(2) القرار دإ-2/24، المرفق.

120724 110724 24-12539 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تعيد أيضاً تأكيد جميع القرارات السابقة المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، بما في ذلك القرار 174/78 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2023،

وإذ تعيد كذلك تأكيد قرارها 261/78 المؤرخ 26 شباط/فبراير 2024، المعنون "مؤتمر القمة الاجتماعي العالمي" تحت عنوان "مؤتمر القمة العالمي الثاني للتنمية الاجتماعية"، والذي قررت بموجبه عقد "مؤتمر القمة الاجتماعي العالمي" في عام 2025، تحت عنوان "مؤتمر القمة العالمي الثاني للتنمية الاجتماعية"، وذلك لمعالجة الثغرات وتجديد الالتزام بإعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل وتنفيذه وتوليد الزخم اللازم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030[3]،

وإذ ترحب بالتقدم المحرز نحو التنفيذ الكامل لإعلان كوبنهاغن وبرنامج العمل من خلال العمل المتضافر على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وإذ تعرب عن قلقها العميق من بطء التقدم المحرز وتفاوته ومن استمرار وجود فجوات كبرى بعد مرور أكثر من 25 عاماً على انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية،

وإذ تسلّم بأن المواضيع الرئيسية الثلاثة للتنمية الاجتماعية، أي القضاء على الفقر، وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع، وتحقيق الإدماج الاجتماعي، مواضيع مترابطة يعزِّز كل منها الآخر، وبالتالي يلزم تهيئة بيئة مؤاتية لتحقيق جميع هذه الأهداف الثلاثة في وقت واحد،

واقتناعاً منها بأن التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية أمران لا غنى عنهما لتحقيق السلام والأمن وصونهما داخل الدول وفي ما بينها، وأن لا سبيل، بالتالي، إلى بلوغ التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية دون أن يسود السلام والأمن ويشيع احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تؤكد مجدداً أن لجنة التنمية الاجتماعية لا تزال هي المسؤولة في المقام الأول عن متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وأنها تمثل المحفل الرئيسي في الأمم المتحدة لإجراء حوار عالمي مكثف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية،

وإذ تسلّم بدور منظمة العمل الدولية والجهات المكونة لها، أي الحكومات وأرباب العمل والعمال، وبالإسهامات الإيجابية التي قدمتها في سبيل تعزيز العدالة الاجتماعية وتوفير العمل اللائق للجميع،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه الجمعية مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وأكدت فيه التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030 بغية عدم ترك أي أحد خلف الركب والوصول أولاً إلى مَن هم أشدّ تخلفاً عن الركب، وإدراكها أنّ القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها 6/76 المؤرخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، المعنون "متابعة لتقرير الأمين العام المعنون 'خطتنا المشتركة'"[4]، وتلاحظ الاقتراح الوارد في ذلك التقرير والداعي إلى عقد مؤتمر

(3) القرار 1/70.

(4) A/75/982.

قمة اجتماعي عالمي في عام 2025، تناقشه الدول الأعضاء وتوافق عليه، بما في ذلك ما يتعلق بطرائقه وعنوانه وأهدافه ونطاقه ونتائجه المحتملة، وتشدد على أن النتائج المحتملة للمؤتمر ينبغي أن تكون ذات نهج متمحور حول التنمية الاجتماعية، بما يشمل الحاجة إلى جعل الناس محور التنمية والتعهد بجعل القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة والاندماج الاجتماعي أهدافاً إنمائية مهيمنة، وأن تولّد تلك النتائج الزخم اللازم لتنفيذ خطة عام 2030،

1 - ***تقرر*** أن يُعقد "مؤتمر القمة الاجتماعي العالمي" تحت عنوان "مؤتمر القمة العالمي الثاني للتنمية الاجتماعية" على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات في دولة قطر في الفترة من 4 إلى 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، وترحب بعرض حكومة قطر استضافة "مؤتمر القمة الاجتماعي العالمي" تحت عنوان "مؤتمر القمة العالمي الثاني للتنمية الاجتماعية" في عام 2025؛

2 - ***تقرر أيضاً*** أن يعتمد مؤتمر القمة إعلاناً سياسياً مقتضباً وعملي المنحى، يُتفق عليه مسبقاً بتوافق الآراء من خلال مفاوضات حكومية دولية تجرى في نيويورك، ويكون ذا نهج متمحور حول التنمية الاجتماعية ويعطي زخماً لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

3 - ***تقرر كذلك*** أن يتألف مؤتمر القمة، رهناً بالنظام الداخلي للجمعية العامة، مما يلي:

(أ) جلسات عامة من الساعة 9:00 إلى الساعة 13:00 ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00؛

(ب) جزء افتتاحي في اليوم الأول من الساعة 9:00 إلى الساعة 10:30، يتضمن اعتماد الإعلان السياسي، تليه بيانات يدلي بها رئيس الجمعية العامة والأمين العام ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

(ج) جزء ختامي في اليوم الثالث من الساعة 17:00 إلى الساعة 18:00، يتضمن بياناً يدلي به رئيس الجمعية العامة؛

4 - ***تقرر*** أن يشمل مؤتمر القمة اجتماعيْ مائدة مستديرة رفيعي المستوى، يشترك في رئاسة كل منهما رئيسا دولة أو حكومة، أحدهما من بلد متقدم النمو والآخر من بلد نام، يعيّنهما رئيس الجمعية العامة بعد التشاور مع الدول الأعضاء، مع كفالة التوازن الجغرافي، بشأن المواضيع التالية:

اجتماع المائدة المستديرة 1: تعزيز ركائز التنمية الاجتماعية الثلاث: القضاء على الفقر، وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع، وتحقيق الإدماج الاجتماعي

اجتماع المائدة المستديرة 2: تقييم التقدم المُحرز ومعالجة الثغرات والتحديات في تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمله وتوليد الزخم اللازم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

5 - ***تشجع*** الدول الأعضاء وأعضاء وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الجهات المراقبة لدى الجمعية العامة على أن تكون ممثَّلة على مستوى رئيس الدولة أو الحكومة، أو على أعلى مستوى ممكن، وأن تدلي في الجلسات العامة ببيانات لا تتجاوز مدتها خمس دقائق؛

6 - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية، وكذلك المؤسسات المالية الدولية، إلى المشاركة في مؤتمر القمة وتقديم مساهمات، كل في إطار ولايته، في التحضير لمؤتمر القمة؛

7 - ***تدعو*** ممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى المشاركة في مؤتمر القمة وفقاً لقواعد الجمعية العامة وإجراءاتها ذات الصلة؛

8 - ***تشجع*** الدول الأعضاء وأعضاء وكالات الأمم المتحدة المتخصصة على أن تضم وفودها إلى مؤتمر القمة، حسب الاقتضاء، ممثلي أصحاب المصلحة المعنيين، مثل البرلمانيين وممثلي المجتمع المدني، بمن فيهم ممثلو المنظمات غير الحكومية والشعوب الأصلية والأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص المنحدرين من أصول أفريقية، وممثلو الشباب، والمنظمات التي يقودها الشباب، والمنظمات الأهلية، والمنظمات الدينية، والمؤسسات الأكاديمية، وممثلو العمال وأرباب العمل والقطاع الخاص، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن بين الجنسين؛

9 - ***تطلب*** إلى رئيس الجمعية العامة أن يضع قائمة بأسماء ممثلي المنظمات غير الحكومية المعنية الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، والقطاع الخاص، الذين يمكنهم أن يشاركوا في مؤتمر القمة، آخذاً بعين الاعتبار مبدأي الشفافية والتمثيل الجغرافي العادل، ومع المراعاة الواجبة للتكافؤ بين الجنسين، وأن يقدِّم القائمة المقترحة إلى الدول الأعضاء لتنظر فيها على أساس عدم الاعتراض[(5)]، وأن يُطلع الجمعية على القائمة لكي تتخذ الجمعية قراراً نهائياً بشأن المشاركة في مؤتمر القمة؛

10 - ***تقرر*** أن تجرى الأعمال التحضيرية بأكثر الطرق فعالية وأحسنها تنظيماً وأوسعها مشاركة، وأن تقوم، لهذا الغرض، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها اللجان الإقليمية، كل في إطار ولايته وفي حدود موارده المتاحة، بتوفير الدعم اللازم لمؤتمر القمة ولعمليته التحضيرية؛

11 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدِّم المساعدة والدعم اللازمين لتنظيم مؤتمر القمة والتحضير له؛

12 - ***تشجع*** من لديه الإمكانات من الدول والجهات المانحة الدولية وكذلك القطاع الخاص والمؤسسات المالية والمؤسسات والجهات المانحة الأخرى على دعم الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة بتقديم تبرعات لصندوق استئماني لدعم الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة، ودعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في اجتماعات مؤتمر القمة، مع إعطاء الأولوية لممثلي أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، ويشمل ذلك الدعم تغطية تكاليف تذاكر السفر بالطائرة في الدرجة الاقتصادية وبدل الإقامة اليومي والمصروفات النثرية في محطات السفر.

---

(5) ستشمل القائمة أسماء مقترحة وكذلك أسماء نهائية. ويجري إعلام مكتب رئيس الجمعية العامة ومقدِّم الطلب بالأساس العام لأي اعتراضات، إذا طلبتها واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة.